بما رضيت وليس الذكر كالانثى وانما سميتها مريم اه قال الشارح ولك ان تقول
عطف الثانية على خبر ان ليس بمتعين لجواز كونها خبر مبتدا محذوف والجملة
عطف على الجملة الاولى المستانفة فيحتمل ان يكون التمثيل وقع على هذا الوجه
المحتمل والاية مثال لاحد قسمي اه قال سم قوله لجواز كونها خبر مبتدا محذوف اقول
لا حاجة اليه لانه يجوز كونها جملة فعلية مستانفة معطوفة على الجملة الاسمية
وكون مرجع ما عليها هو تلك لا ينافي ذلك فليتامل اه وقد يقال قال
شيخنا القليوبي الذي الذي اعتمده ان الاعتراض بالكثير جملة ولا شك في صدقه
على هذه الاية لان الجملة هو المسند والمسند اليه وهي متحققة بقوله ان الله
يحب التوابين وقوله وحبه المتطهرين زائد عليها فيكون المجموع اكثر من
جملة وان كان تقييد جملة واحدة وهذا كما قلناه الكلام على ضربت زيدا
وعلى ضربت فقط والامر سهل اهـ اقول المتبادر ان المراد بالكثير ما زاد على جملة فاكثر
لا محل لها من الاعراب لانها اقوال المتبادر ان المراد بالكثير ما زاد على جملة فاكثر
من كلام العصام وغيره فجواب الفقيه لا يلائم الاعتراض بيانه لقوله
الخلاف مكان الاتيان فيه سهل فيقال ان موضع الحث وكتب ايضا قوله
بيان الخ لانه يفهم منه ان الموضع الذي طلب الاتيان منه هو موضع الحث
الذي هو الغزو فكانه قال فاتوهن من مكان الحث وكتب ايضا قوله بيان
لقوله الخ اي فهو متصل به معنى وجوها ان يجعل عطف بيان لحقيقة
بناء على جواز ورود عطف الجملة التي لا محل لها او يجعل مثلها لافادته ما يفيده
كما تقدم من باب الفصل والوصل اه ع ق وهذا ايضا مركب الله
فان الفرض ان لا فصل اه فلا ثالثة ثم لا ان حيث ثبتت هذه الفرض اه
سم لا تعضلوا الشهوة تحل خلت الشهوة لذكر اه اطول التعريض الحث
لان الاخبار بمحبة الله للتائب عما نهى عنه الى ما امر به والمتطهر من
اوزار الاثام بالمنهي بسبب التلبس بالتوبة الى المامور به كما يؤكد
الرغبة في الاوامر وترك النواهي اشرع ق ثم قال ومن ثمة كثر الاعتراض
وخفوق قلبي لو رأيت لهيبه يا جنتي لرأيت فيه جهنما اهـ
فان يا جنتي اعتراض بين الشرط والجواب للمطابقة بين الجنة وجهنم
ولاستعطاف محبوبه بالاضافة اليه وتسميته جنة ليرق له فيجيبه
من جهنم التي ضرامها الوصال التعريض بما امر به الذي هي
جملة انما نهى عن مكان الحيض وقوله والضمير عما نهى عنه الذي

منه جملة انما نهى عن عينه لكل المحل غير ما ذكر الاوضح وضع الابهام اه اطول
مما سيوضع ابهام بيان لما ذكر حتى انه اي الاعتراض وحتى للتعريض
عند هم لان يقول الخ قال في المطول لانهم لم يجيزوا في الاولى الا جواز كون
النكتة وضع الابهام وجوزوا في الثانية جملة متصلة بها فيتعين اشتراط ان لا يكون
لها محل من الاعراب قاله لنكتة زادها التصوير والتعريض بالتهكم للاشراح
لان الاطناب كله لنكتة ص ع ق فيشمل التذييل وبعض صور التكميل
كان عليه ان يقول وبعض صور ما يكون جملة لا محل لها من الاعراب
لا يقال استفيد عدم ذكر التذييل والتكميل لانا نقول ليشمل الاعتراض بهذا
التفسير صور ما لا يقال لا يجامع التذييل والتكميل وهي ما كانت نكتتها غير
التاكيد وغير دفع الابهام تدبر مطلقا اي بجميع صوره فان لم يذكره اي لم يقل
يذكر وجوبه ان يكون جملة لا محل لها من الاعراب لانه لم يتقيد فيما قبله
الجملة بكونها لا محل لها فقوله الخ وان لم يذكر اي صراحة كما وقع ق وهو
اي البعض فان التكميل قد يكون جملة الخ فيكون بين الاعتراض على
هذا وبين التكميل عموم من وجه يجتمعان فيما يكون جملة لا محل لها وينفرد
الاعتراض بما يكون لغير دفع الابهام من الجمل والتكميل بغير الجمل وبما
لها محل واما النسبة بينه على هذا وبين التتميم فالتباين وبينه
وبين الايغال العموم من وجه وكذلك بينه وبين الايضاح والتكرار كما يؤخذ من
النظر في تعاريفها السابقة ص ع ق فكان الاعتراض وحتى نسخ للمنها اب
جملة الاعتراض بدل على ذلك عبارة المطول ونصها والاعتراض بهذا
التفسير يأبى التتميم لانه انما يكون بفضلة والفضلة لا بد لها من الاعراب
افاده سم وهو غلط فان عدم الاشتراط لا يستلزم اشتراط العدم وغاية
امره انه يوجب التغاير بينه وبين المفهوم وهو لا يمنع التصادق في الافراد الذي هو
المراد اه سم كما يقال اي لقوله ان الاثنا الخ فما مصدرية ووجه الشبه
انه كلا غلط غير جملة لو قال غير الجملة بلام العهد اي غير الجملة التي لا محل
لها من الاعراب لكان احسن ليشمل جملة لها محل من الاعراب انما دون في الاطول
فيشمل بعض صور التتميم لا يقال منه يلزم ان لا يكون التتميم لا بفضلة
وهو باطل لانا نقول لها محل من الاعراب والاعتراض لا يكون الا بما لا محل له
كما تقرر او لا وهذا البعض انما خالف في كونه قد يكون غير جملة فيشترط
انه لا يكون له محل من الاعراب حاله لانا نقول الكلام ان هذا البعض يخالف